

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري

« لأجل تطبيق أحكام هذا القانون يعتبر:

1 - إشهارا : أي شكل من أشكال الخطابات المذاعة أو المتلفزة ولا سيما بواسطة صور أو رسوم أو أشكال من الخطابات المكتوبة أو الصوتية التي يتم بثها بمقابل مالي أو بغيره، الموجهة لإخبار الجمهور أو لاجتذاب اهتمامه إما بهدف الترويج للتزويد بسلع أو خدمات، بما فيها تلك المقدمة بتسمية فئتها، في إطار نشاط تجاري أو صناعي أو تقليدي أو فلاحي أو مهنة حرة وإما للقيام بالترويج التجاري لمقولة عامة أو خاصة. (...).

2 - إشهارا غير معلن عنه : التقديم بالصوت أو بالصورة بطريقة صريحة أو بأي إيحاء ضمني لسلع أو خدمات أو اسم أو علامة أو أنشطة منتج سلع أو مقدم خدمات في البرامج إذا كان هذا التقديم يتم بطريقة مقصودة من طرف متعهد الاتصال السمعي البصري لهدف إشهاري غير مفصوح عنه ومن شأنه أن يوقع الجمهور في الخطأ حول طبيعة العرض. ويعتبر التقديم مقصودا لاسيما إذا كان بمقابل مالي أو غيره.» :

وحيث تنص المادة 1.20 من دفتر التحملات على أنه: «يلتزم المتعهد بعدم بث الإشهار الممنوع أو الإشهار غير المعلن عنه كما ورد تعريفهما في المواد 2 (الفقرتين 2 و3)، 66، 67 و68 من القانون 77.03 السالف الذكر» ؛

وحيث قرر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 3 ماي 2018 توجيه طلب توضيحات لشركة «هيت راديو المغرب» بناء على ما تم تسجيله من ملاحظات :

وحيث توصلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بتاريخ 23 ماي 2018 برسالة شركة «هيت راديو المغرب» تعرض من خلالها مجموعة من المعطيات حول الملاحظات المسجلة :

وحيث إنه ودون الإخلال بمبدأ حرية الاتصال السمعي البصري، وحق كل متعهد في إنجاز برامج وطريقة بثها في احترام الضوابط القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، تضمنت الحلقتان السالفتي الذكر تقديم اسم كيان تجاري معين، بطريقة متكررة وصريحة، بالإضافة إلى إقران ذلك بعبارة تنويهية تهدف إلى إخبار واجتذاب اهتمام الجمهور أو فئة منه من أجل زيارة «المعرض الخاص بسيارات Audi»، وكذلك باستعمال عبارات ذات حمولة ترويجية من قبيل «Audi la classe !»، لأجله، يمكن اعتبار المقاطع السالفة الذكر للحلقتين تستجمع عناصر الإشهار غير المعلن عنه.

قرار «م.أ.ت.س.ب» رقم 25.18 صادر في 22 رمضان 1439 (7 يونيو 2018) المتعلق ببرنامج «Momo morning show» الذي تبثه شركة «هيت راديو المغرب».

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المادتين 3 (المقطع 1) و4 (المقطعين 8 و9) منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا المادة 2 (المقطع 2) منه ؛

وبناء على دفتر تحملات شركة «هيت راديو المغرب»، خصوصا المواد 1.20 و2.34 منه ؛

وبعد الاطلاع على التقرير الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بخصوص حلقتي 23 و27 مارس 2018 من برنامج «Momo morning show» الذي تبثه الخدمة الإذاعية «هيت راديو» التابعة لشركة «هيت راديو المغرب» ؛

وبعد المداولة :

وحيث إنه في إطار التتبع المنتظم للبرامج التي تبثها الخدمات السمعية البصرية، سجلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري مجموعة من الملاحظات بخصوص حلقتي 23 و27 مارس 2018 من برنامج «Momo morning show»، تم بثها بشكل استثنائي من المعرض الخاص بسيارات «Audi» بمدينة الدار البيضاء، واللتين تضمنتا عبارات من قبيل :

« (...) مومو مورنينك شوو مباشرة من الدار البيضاء، مباشرة من شارع مولاي سليمان. مباشرة من Le showroom Audi ... أي واحد دايز من هنايا من شارع مولاي سليمان في showroom ديال Audi يوقف عندنا يدوز عندنا مرحبا بيه... ليوما تبعو معايا مزيان شنو غادي يوقع. اليوم عندنا ليكم 12 مليون ونص للرباح غوميز (remise) عند أودي (Audi) فلوصالون ديالوتوموبيل الجاي ... فلوصالون ديال لوطوموبيل غادي تدخل ل le stand VIP ديال Audi ... مرحبا بالجميع (...)»؛ «الدخلة VIP ف لوصالون ديال لوطوموبيل مع Audi la classe» ؛

وحيث تنص المادة 2 من القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه على أنه :

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 17.07 الصادر في 3 جمادى الآخرة 1438 (2 مارس 2017)، بخصوص مسطرة الشكايات خصوصاً المواد 2 و3 و4 و5 و6 منه :

وبناء على شكاية السيدة «منى الشعشوعي» المتوصل بها بتاريخ 20 أبريل 2018 بخصوص حلقة 29 مارس 2018 من برنامج «Momo morning show» الذي تبثه الخدمة الإذاعية «هيت راديو» التابعة لشركة «هيت راديو المغرب» ؛

وبعد الاطلاع على التقرير الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بخصوص حلقة 29 مارس 2018 من برنامج «Momo morning show» الذي تبثه الخدمة الإذاعية «هيت راديو» التابعة لشركة «هيت راديو المغرب» ؛

وبعد المداولة :

وحيث يستفاد من شكاية السيدة «منى الشعشوعي» أن حلقة 29 مارس 2018 من برنامج «Momo morning show» تطرقت لموضوع تعرض إحدى الفتيات لمحاولة اغتصاب بإقليم ابن جرير، وتفاعلا مع الاتصالات الهاتفية من لدن المستمعين، علق منشط البرنامج ساخرا: «أنه يجب، توزيع الصابون على الشباب» ؛

وحيث يتضح من استقراء الشكاية أن (...) « الجملة تحمل في ثناياها مجموعة من الإيحاءات الجنسية» (...) «والتي من شأنها أن تفرز الإنسان العادي، والتي قد تصدم جمهور الناشئين خاصة» (...):

وحيث تنص المادة 7 من القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على أنه :

« يتلقى المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري ...، شكايات متعلقة بخرق أجهزة ومتعهدي الاتصال السمعي البصري للقوانين أو للأنظمة المطبقة على قطاع الاتصال السمعي البصري.

كما يحق للأفراد أن يوجهوا إلى المجلس الأعلى الشكايات الخاصة بخرق متعهدي الاتصال السمعي البصري للقوانين والأنظمة المطبقة على القطاع.

ويبحث الشكايات المذكورة ويتخذ في شأنها الإجراءات المنصوص عليها في القوانين أو الأنظمة المطبقة على المخالفة. ويبت في هذه الشكايات داخل أجل ستين (60) يوما قابلة للتتمديد مرة واحدة لمدة ثلاثين (30) يوما، مع وجوب إبلاغ الجهة المعنية بمآلها (...)» ؛

وحيث تنص المادة 2.34 من دفتر التحملات على أنه: «في حالة الإخلال بمقتضى أو ببعض المقتضيات المطبقة على الخدمة أو على المتعهد، ودون الإخلال بالعقوبات المالية المشار إليها أعلاه، يمكن للهيئة العليا، علاوة على قراراتها بتوجيه إنذار، أن تصدر في حق المتعهد، باعتبار خطورة المخالفة، إحدى العقوبات التالية :

• إنذار؛

• وقف بث الخدمة أو جزء من البرنامج لمدة شهر على الأكثر (...):

وحيث إنه يتعين، تبعا لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق شركة «هيت راديو المغرب» ؛

لهذه الأسباب :

1 - يصرح أن شركة «هيت راديو المغرب» لم تحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بالاتصال الإذاعي، وخصوصا المتعلقة بالإشهار غير المعلن عنه :

2 - يقرر توجيه إنذار لشركة «هيت راديو المغرب» ؛

3 - يقرر تبليغ قراره هذا إلى شركة «هيت راديو المغرب»، ونشره بالجريدة الرسمية.

تمّ تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 22 رمضان 1439 (7 يونيو 2018) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري:

الرئيسة،

الإمضاء: أمينة لمريني الوهابي.

قرار «م.أ.ت.س.ب» رقم 27.18 صادر في 12 شوال 1439 (26 يونيو 2018) المتعلق ببرنامج «Momo morning show» التي تبثه شركة «هيت راديو المغرب».

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المواد 3 و4 (المقطع 9) و7 منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا المواد 3 و4 و9 منه؛

وبناء على دفتر تحملات شركة «هيت راديو المغرب»، خصوصا المواد 1.7 و4.8 و9 و2.34 منه؛